

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

- كتاب الطب - .

حديث في الامر بالحجامة والنهي عنها يوم الخميس والجمعة والسبت .

1463 - اخبرنا أبو منصور محمد بن عبد الملك وعبد الرحمن بن محمد قالا نا عبد الصمد بن المأمون قال انا الدارقطني قال نا ابو روق احمد بن محمد الهراني قال نا ابو الخطاب زياد بن يحيى قال نا عزال بن محمد قال نا محمد بن حجارة عن نافع قال قال لي عبد ا بن عمر قد تبيع بي الدم فأبغني حجاما ولا يكون صيبا صغيرا ولا شيئا كبيرا فإنس سمعت رسول ا (ص) يقول الحجامة تزيد الحافظ حفظا والعاقل عقلا واحتجموا على اسم ا ولا تحتجموا الخميس والسبت والأحد وأحتجموا يوم الاثنين وما من جذام ولا برص الا ينزل يوم الاربعاء .

1464 - طريق اخر اخبرنا ابو منصور محمد وعبد الرحمن قالا انا عبد الصمد بن المأمون

قال اخبرنا الدارقطني قال نا الحسن بن محمد بن بشر البجلي قال نا سليمان بن محمد بن ابي العطوس قال نا ابراهيم بن محمد بن ميمون قال نا عثمان بن مطر عن الحسن بن أبي جعفر عن محمد بن حجارة عن نافع قال قال لي عبدا بن عمر يا نافع انه قد تبيع بي الدم فالتمس لي حجاما فذكر عن النبي (ص) انه قال الحجامة على الريق امثل وفيه شفاء يزيد في العقل والحفظ ثم